

ماحكم من آخر طواف الإفاضة إلى طواف الوداع ثم أراد السفر إلى بلده أيام منى؟ 1341/11/51 هـ (البراك)

عبدالرحمن البراك

اليكم ابو عمر يقول من اخر طواف الافاضة واراده ان يكون للوداع ثم احتاج في ايام ميناء الرجوع الى بلده سواء كان بلده قريبا ام كان بعيدا مع عدم الاخلال بالمبيت بمنى فما حكم ذلك الفعل وهل يلزمه شيء - [00:00:00](#)

نحتاج الى الى ايش محتاج قال ثم احتاج في ايام منى الرجوع الى بلده او الى بلدة سواء كان بلده قريبا بلده. الذي يظهر لي الان انه ليس له ان يسافر - [00:00:42](#)

وفي الحج يخالف ما يخالف اه يعني حال الحج والحاج. يلزم المشاعر ولا يخرج عنها يعني مسافة قصر حول مكة اما النساء في بلاد بعيدة ان كانت بلده الشرائع يروح الشرائع ممكن - [00:01:06](#)

يسافر هو حاج الا يظهر لي نعم - [00:01:37](#)